

منشور رقم 04 المؤرخ في 26 أكتوبر 1991 المتعلق بمركز الحفظ المؤقت لأرشيف الإدارات المركزية هذه المبادرة صدرت نتيجة انشغال مؤسسة الأرشيف الوطني في المساهمة في حل المشاكل الناتجة عن تراكم وثائق الأرشيف التي هي في تزايد دائم في الإدارات العمومية والتي هي ملزمة طبقاً للمادة 07 من القانون رقم 09/88 المؤرخ في 26 جانفي 1988 المتعلق بالأرشيف الوطني، -1- طبيعة الوثائق الأرشيفية : هذه الأخيرة إلى صنفين متميزين الأول يخص من جهة الوثائق الأرشيفية المسماة بوثائق "الطور الأول" أو الأرشيف الحي الذي يكون استعماله شبه دائم مما يبرر بقاوئه على مستوى المصلحة المنتجة التي تضمن ترتيبه وحفظه على مستوى مخازن الحفظ المؤقت المهيأة على مستوى الإدارة المركزية المعنية. ومن جهة أخرى الوثائق الأرشيفية المسماة بوثائق "الطور الثاني" أو "الأرشيف الوسيط" فهي عكس الوثائق السابقة الذكر لأن استعمالها في الإدارة المعنية غير ضروري ويصبح استعمالها غير ضروري وهذا ما يفرض دفعها إلى مركز الحفظ المؤقت للأرشيف. -2- الإطلاع على الوثائق المدفوعة : تحت تصرف الإدارات التي دفعتها ولها الحق في الإطلاع عليها عند الحاجة طول مدة الحفظ المحدد من طرف القائمة الشاملة للوثائق، وحافظة الدفع لكل إدارة مركزية مع احترام قواعد التبليغ الأرشيفي الإطلاع في عين المكان أو نقل وثيقة الأرشيف من مركز الحفظ المؤقت إلى المؤسسة الأم. تلزم الإدارات التي تطلب المساعدة من مركز الحفظ المؤقت للأرشيف،